الأمم المتحدة

S/2009/490

مجلس الأمن

Distr.: General
24 September 2009
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم ورقة مفاهيمية للمناقشة التي يُجريها مجلس الأمن بشأن موضوع ”المرأة والسلام والأمن: الاستجابة لاحتياجات النساء والفتيات في حالات ما بعد النزاع من أجل تحقيق السلام والأمن الدائمين“، والمقرر عقدها يوم ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) **لي لوونغ منه**
السفير فوق العادة والمفوض
الممثل الدائم

280909 280909 09-52448 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

مرفق الرسالة المؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة

الاستجابة لاحتياجات النساء والفتيات في حالات ما بعد النزاع من أجل تحقيق السلام والأمن الدائمين

ورقة مفاهيمية

١ - اعترف مجلس الأمن، باتخاذه القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عام ٢٠٠٠، بأهمية تعميم المنظور الجنساني على جميع مراحل عمليات السلام، بما فيها حفظ السلام، وبناء السلام، وإعادة التعمير بعد انتهاء النزاع. ويُعطي القرار زخما لاتخاذ مجلس الأمن والدول الأعضاء والكيانات التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني وغير ذلك من الجهات المعنية إجراءات لمعالجة قضايا السلام والأمن بطريقة متناسقة مع مراعاة الشأن الجنساني. ومنذ اتخاذ القرار قدم الأمين العام تقارير سنوية إلى المجلس استعرض فيها عملية تنفيذه، واعتمد المجلس ثمانية بيانات رئاسية والقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨). وأكدت هذه الوثائق وغيرها من الوثائق ذات الصلة أنه، سعيا لصون السلام والأمن وتعزيزهما، لا بد من اتخاذ إجراءات للاستجابة لاحتياجات النساء وكفالة مشاركتهن على قدم المساواة وإسهامهن بصورة كاملة في عمليات الوساطة والتفاوض، وفي جميع جوانب حفظ السلام، وإدارة المساعدات الإنسانية، وعملية إعادة التعمير بعد انتهاء النزاع.

٢ - ولقد تم تحقيق مكاسب هامة في سبيل تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) وبيانات رئيس مجلس الأمن وغير ذلك من الوثائق ذات الصلة، لا سيما فيما يتعلق بتعزيز حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح، بما يشمل النساء والفتيات، وتعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن. غير أن الوضع غير مُرض على الإطلاق، إذ لا تزال ثمة ثغرات وتحديات، لا سيما في فترات ما بعد النزاع التي يُحال فيها بين المرأة وبين تحقيق إمكاناتها في الإسهام في بناء السلام بسبب استبعادها من عمليات اتخاذ القرار وعدم الاعتراف باحتياجاتها وعدم تمويل تلك الاحتياجات بقدر كاف. وتدل تقارير ودراسات صدرت مؤخرا، ومنها تقارير ودراسات صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، على وجود ثغرة كبيرة في تمويل احتياجات المرأة في حالات ما بعد النزاع. ويُظهر استعراض الصندوق لما يقرب من ١٧ ٠٠٠ مشروع في إطار النداءات الموحدة والعاجلة المتعلقة بثلاثة وعشرين بلدا بعد انتهاء النزاعات فيها، على مدى فترة ثلاث سنوات امتدت من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠٠٨، أن أقل من ٣ في المائة من المشاريع المقدمة لطلب التمويل تستهدف بشكل صريح القضايا الجنسانية. وتُظهِر دراسة أخرى للاعتمادات المخصصة لاحتياجات

المرأة ضمن تقييمات ما بعد انتهاء النزاع في ثمانية بلدان أن ٨ في المائة فقط من الميزانيات المقترحة شملت عناصر محددة تعالج احتياجات المرأة.

٣ - وقد يعكس النقص في تمويل احتياجات المرأة بعد انتهاء النزاع مشاركتها غير الكافية في عملية بناء السلام، وبخاصة عمليات التخطيط لما بعد النزاع، ونقص تمثيلها في مفاوضات السلام وفي الوساطة وعمليات إصلاح قطاعي الأمن والعدل. وأفاد الصندوق أيضا بأن النساء يشكلن في المتوسط ٧ في المائة فقط من المشاركين في وفود المفاوضات الرسمية، وأنهن لم يشكلن منذ عام ١٩٩٢ سوى ٢,٤ في المائة من الموقعين على اتفاقات السلام.

٤ - ولاحظ الأمين العام في تقريره عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع، المقدم في عام ٢٠٠٩، أن التهديدات التي يتعرض لها السلام أشد في المراحل المبكرة بعد انتهاء النزاع. وقال إن هذه الفترة تشكل فرصة حاسمة لكفالة التنفيذ الكامل والفعال لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

٥ - وسعيا لتعزيز وتشجيع استجابة منسقة وفعالة لاحتياجات المرأة في مجال إعادة التعمير بعد انتهاء النزاع، يجب إعطاءُ الأولوية لمشاركة المرأة في تخطيط بناء السلام ورصدِه ودعمُ تلك المشاركة في أبكر مرحلة ممكنة. ويجب معالجة أولويات المرأة في مجالات الوساطة في تسوية النزاعات وحلها ومفاوضات السلام، وفي مبادرات الإنعاش المبكرة. ومن شأن إهمال احتياجات المرأة في عمليات التخطيط في حالات النزاع وما بعد النزاع، ولا سيما احتياجاتها إلى الأمن الجسدي، والسيطرة على الأصول الإنتاجية والدخل، والحصول على الخدمات الأساسية، والمشاركة في اتخاذ القرار، أن يفرض تكاليف باهظة على عملية الإنعاش ويُضر بالجهود الرامية إلى إعادة توطيد سلطة القانون وتنشيط الاقتصاد.

٦ - ونظرا لما تؤديه المرأة من دور حاسم في عمليات السلام، فإن عمليات إعادة التعمير بعد انتهاء النزاع ستظل قاصرة عن تحقيق مكاسب فعلية ومستدامة في مجالي السلام والتنمية ما لم تعالج احتياجات المرأة وأولوياتها وشواغلها في حالات النزاع، وتُوفَّرْ لها التمويلات في الوقت المناسب وعلى نحو منتظم. وستعقد الرئاسة الفييتنامية لمجلس الأمن في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ مناقشة مفتوحة حول الموضوع ”الاستجابة لاحتياجات النساء والفتيات في حالات ما بعد النزاع من أجل تحقيق السلام والأمن الدائمين“، من أجل توفير منصة للدول الأعضاء في مجلس الأمن ولغيرها من المنظمات لاستعراض تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وما يتصل به من وثائق، ومناقشة تدابير إضافية للاستجابة لاحتياجات النساء والفتيات في حالات ما بعد النزاع، بُغية تعزيز مشاركتهن ومساهمتهن في عمليات السلام،

مما يُسهم في صون السلام والأمن. وسيترأس المناقشة المفتوحة فام غيا خييم نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية.

٧ - وبهذا الصدد تدعو فييت نام المجلس والدول الأعضاء وغيرها من المنظمات إلى تبادل الآراء ومناقشة ما يلي:

- استعراض تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والوثائق ذات الصلة
- تقييم آثار النزاعات على النساء والفتيات وتقدير احتياجاتهن في حالات ما بعد النزاع
- تحديد سبل ووسائل تشجيع وإدامة دور المرأة في إعادة التعمير وإعادة الإدماج بعد انتهاء النزاعات، والانتخابات، وإصلاح قطاعي العدل والأمن؛ ومشاركة المرأة في هيئات بناء الدول والحوكمة وتقرير السياسات من أجل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، ولا سيما الهيئات المعنية بالسياسات التي تفيد النساء والفتيات
- دعم منظومة الأمم المتحدة بصورة منسقة ومتماسكة للمبادرات الوطنية لبناء القدرات، من أجل معالجة احتياجات النساء والفتيات في مجالات الأمن والإنعاش والتنمية في حالات ما بعد انتهاء النزاع، مع المراعاة اللازمة للخصائص المحلية
- دور الدول الأعضاء في كفالة تخويل السلطة للمرأة، سواء على الصعيد السياسي أو الاقتصادي، وحماية حقوق النساء والفتيات، واتخاذ التدابير لتشجيع مشاركة المرأة في جميع أنشطة ما بعد انتهاء النزاعات، وتعميم المنظور الجنساني على استراتيجيات ما بعد انتهاء النزاع
- إجراءات الإعداد للذكرى العاشرة لصدور القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).